

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٨

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية .

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة.

وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٥١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٨ والمعمد محضرها من السيد الأستاذ رئيس الهيئة .

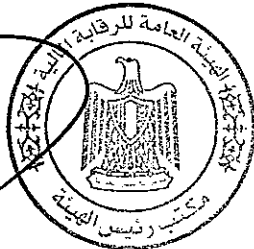
قرر

ماده (١) الموافقة على توفيق اوضاع فرع تلقى حالى لشركة حلوان لتداول الاوراق المالية الى فرع تنفيذ من الفئة الثانية الكائن (٦ شارع الجيش - فريدة حسان - المختلط- المنصورة- الدقهلية) على ان يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالادارة المختصة والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك.

ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

أحمد بطرس



رئيس الهيئة

شريف سامي

٤٦٠٧٦